من لا يقتدي به استمر على حاله **الخامسة** ما يدرك المأموم يكون
فهو اول صلوته فاذا سلم الامام اتم ما بقي **السادسة** اذا
ادركه بعد انقضاء الركوع كبر وسجد معه فاذا سلم الامام
استقبل هو صلوته وكذا لو ادركه بعد السجود **السابعة** يجوز
ان يسلم قبل الامام مع العذر ونية الانفراد **الثامنة**
النساء يقفن وراء الرجال فلو جاء رجال تاخرن وجوبا اذا لم
يكن لهم موقف امامهن **التاسعة** اذا استنيب المسبوق
فانتهت صلوة المأمومين او ما ليسلموا ثم يتم **خاتمة**
يستحب ان يكون المساجد مكنوسة ومبيضة على ابوابها
والمنارة مع حايطها وان يقدم الداخل يمينه ويخرج يساره
ويتعاهد نعله ويدعو عند خروجه ودخوله وكنسها والاسراج فيها
واعادة استهدم ويجوز نقض المستهدم خاصة واستعمال
آلته في غيره من المساجد ويحرم نعرفتها ونقشها بالصور
وان يؤخذ منها الى غيرها من طريق وملك ويعاد لو اخرج
ويكره تعليتها وان يشرع بجعل محاربها داخلا ويجعل طريق
يكره

وفصل العمل

ويكره فيها البيع والشراء وتمكين المجانين وانفاذ الاحكام
وتعريف الضوال واقامة الحدود وانشاد الشعر وعمل الصنايع والنوم ودخولها وفي الفم رايحة الثوم او البصل
وكشف العورة والبصاق فان فعله ستره بالتراب **الرابع**
في صلوة الخوف وهي مقصورة سفرا وحضرا جماعة وفرادى
واذا صليت جماعة والعدو في خلاف القبلة ولا يؤمن هجومه
وامكن ان يقاومه بعض ويصلي مع الامام الماقون جاز
ان يصلوه صلوة ذات الرقاع وفي كيفيتها روايتان اشهرهما
رواية الحلبي عن ابي عبد الله ع قال يصلي الامام بالاول ركعة
ويقوم في الثانية حتى يتموا ثم ياتي الاخر فيصلي بهم ركعة
ثم يجلس حتى يتم من خلفه ثم يسلم بهم وفي المغرب يصلي بالاول ركعتين
لاولهم ركعة ويقف في الثانية حتى يتموا ثم ياتي الاخرى فيصلي بهم
ركعتين ويجلس عقيب الثالثة حتى يتم من خلفه ثم يسلم
بهم وهل يجب اخذ السلاح فيه تردد اشبهه الوجوب مع الخوف
احد واجبات الفرض مسايل **الاول** اذا انتهى الحال الى المسايفة

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)